

دور هيئة الضبط في القطاع الإعلامي الجزائري

أ/كاملة مولاي

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف، ميله.

تمهيد:

لقد عرف الإعلام في الجزائر تغييرات عميقة وكان مواكبا لمجمل الأحداث التي عرفتها البلاد، في وقت شهد فيه المجتمع الجزائري تغييرات نوعية وكمية في مجالات عديدة. وهو أهم قناة للاتصال بين الشعوب، وعبر العالم، هذا العالم الذي بإمكانه اليوم أن يشاهد أو يسمع الحدث لحظة وقوعه، ونظرا لأهميته البالغة استحق بجدارة أن يكون السلطة الرابعة بعد التشريع والتنفيذ والقضاء بل انه في الكثير من الأحيان لاسيما في الديمقراطيات الغربية، السلطة الأولى لما يملكه من سلطة قوية في توجيه الرأي العام الداخلي والخارجي، ويتبوأ بذلك بمكانة مميزة ضمن مظاهر تطور المجتمع الحديث .

1-مشاكل الإعلام في الجزائر:

الصحافة والإعلام في الجزائر يفتقدان إلى الاستقلالية والمصداقية اللتان تميزان الإعلام الحقيقي الحر، وهذا ما أكده المحلل السياسي مسعود عظيمي، في اتصال لـ"المقام" أن ما تشهده الساحة الإعلامية بالجزائر، يتمثل في وجود العديد من العناوين التي تخضع لمسألة الإشهار، حيث تكون الجرائد مطالبة بالسير وفق خط معين، يخدم السلطة، وإلا فهي معرضة لسحب خدمة الإشهار منها، منوها إلى أنه لصناعة إعلام حر، ذو مصداقية، يوصل الرسالة الإعلامية كما ينبغي، يجب حل كل هذه المشاكل. وأكد ذات المتحدث، إلى أن عناوين بعض الجرائد، لم تعد تسير وفق مصلحة السلطة فقط، وإنما المصلحة الذاتية لبعض الأشخاص، وبمجرد خروج الجريدة عن الخط المطلوب إتباعه، يتم حرمانها من الإشهار، وبالتالي تزول هذه الصحيفة وتخفي من الساحة الإعلامية بالتدريج.⁽¹⁾ وفيما يتعلق بتصريحات وزير الاتصال، محمد سعيد، الذي أفاد أنه لا يوجد فرق بين الإعلام الخاص والعام، قال مسعود عظيمي في هذا الصدد، أنه يجب التفريق بين التصريحات الرسمية للوزراء، والواقع المعاش، الذي يفيد أن هناك الكثير من المشاكل التي تعترض الإعلام الخاص في الجزائر، على الرغم من وجود العديد من الجرائد والقنوات التي تمكنت من فرض نفسها في الساحة الإعلامية.⁽²⁾ كما أضاف عظيمي، أن هناك الكثير من الجرائد الخاصة التي تعرضت ولازالت تتعرض للمضايقات، وكذا الصحفيين العاملين بها، في الوقت التي تغدق فيه الدولة من ميزانياتها الكثير من المساعدات والأموال على الإعلام العمومي، بينما لا يزال الخاص يسبح بحمد السلطة التي تتدخل في تحديد الخط الذي يسير عليه.⁽³⁾ إضافة إلى مشاكل الصحافة كشفت آخر الدراسات حول تكنولوجيا الإعلام والاتصال عن وجود تأخر كبير

في اكتساب هذه الوسائل في الجزائر مقارنة بالمغرب وتونس، في دراسة مقارنة قدمتها كنفدرالية إدارات المالية والمحاسبة بوهان حول التكنولوجيا الحديثة وتأثيرها على الاقتصاد. حيث احتلت الجزائر المرتبة العاشرة في إفريقيا من حيث انتشار الإعلام والاتصال. أما ما يتعلق بتقنية الانترنت فإن الجزائر لا تتوفر إلا على نسبة 2,4 % من السكان المتصلين بشبكة الانترنت في وقت لا يتجاوز الذين يستعملون هذه التقنية 800 ألف من السكان، بمعدل 500 ألف مستعمل بصفة منتظمة في حين نسبة كبيرة من هؤلاء المستعملين يستخدمون هذه التقنية في أماكن عملهم أو في نوادي الانترنت التي يصل عددها إلى 5000 نادي منشرة عبر الوطن الأمر الذي يؤكد أن نسبة الربط في المنازل ما زالت ضعيفة جدا مقارنة بالدول الإفريقية. ويرجع هذا التأخر إلى نقص أو غياب شبه تام لثقافة نشر التكنولوجيا وكذا النقص الواضح في الخطوط الهاتفية حيث أن الجزائر لا توفر إلا 6 خطوط لكل 100 نسمة في الوقت الذي يصل فيه الرقم إلى 90 خطا لكل مواطن في الدول المتقدمة تكنولوجيا. ويضاف إلى ذلك ضعف مستوى التأهيل لدى السكان إذ أن عدد الذين يملكون مستوى تعليميا مقبولا يصل 17,5 مليون نسمة في الوقت الذي لا يفوق فيه عدد المؤهلين لاستعمال هذه التقنية 13 مليون جزائري.⁽⁴⁾

في حين وحسب دراسة للأمم المتحدة فإن سنة 2004 عرفت 5000 مشترك في الإنترنت بنسبة 148 عملية استعمال للإنترنت لكل 10 ألف مواطن، وفسّر هذا التطور بخفض قيمة الاشتراك في الإنترنت ودخول تقنية الدي ياسال الاستعمال... وحسب الأرقام التي وزدت في دراسة مقارنة التي قدمتها كنفدرالية إدارات المالية والمحاسبة فإن 13,85 % من السكان في الجزائر يملكون الهاتف الثابت الأمر الذي يجعل نسبة استعمال الانترنت بصفة عادية غير مرتفعة مقارنة بالإمكانات المتوفرة خاصة في ظل ارتفاع أسعار التجهيزات المستعملة مقارنة بالمستوى المعيشي للفرد. ناهيك عن كون الاستثمار في مجال التكنولوجيا الحديثة لا يمثل سوى 1 % من الناتج الداخلي الخام. وما يزيد في اتساع الرقعة التطور الذي رافق استعمال الهاتف النقال في الجزائر، ففي 1998 كان عدد المشتركين 18 ألف، وفي سنة 2004 بلغ أكثر من 4 ملايين مشترك، في حين في هذه السنة ارتفع إلى 7.245.657 مليون مشترك.⁽⁵⁾

أما على مستوى المؤسسات فقد قدّرت الدراسة أن الربط بالإنترنت ما زال يعرف تأخرا محسوسا بسبب غياب برنامج الذي جعل البنك العالمي يساهم بمبلغ 9 ملايين دولار لإنشاء قطب تكنولوجي في الجزائر العاصمة سيسمح بتزويد المؤسسات ببنك للمعلومات حول الوضعية الاقتصادية والتكنولوجية وغيرها من المعطيات لتحسين أداء هذه المؤسسات. كما أن ممولي الانترنت يواجهون مشاكل كبيرة ولا تتفصل عن المشاكل الموجودة في مناحي الحياة ما أثر بالسلب على تطور هذه الخدمة، ومحدودية مواقع الانترنت في الجزائر.⁽⁶⁾

وكان من المفروض على اتصالات الجزائر أن توسع اهتمامها وتقوم باستثمارات في هذا المجال وتفتحه أيضا للخواص وفق برنامج عمل وأهداف مسطرة من طرف الحكومة، ويجب احترام آجال تنفيذها حتى لا تفقد جدواها بحصول تطورات أخرى على المستوى الدولي مثلما يحصل اليوم بسبب بقاء كثير من المشاريع حبيسة الأدرج.

أما عن موقع الاقتصاد الرسمي في الاقتصاد غير الرسمي الموازي كشف تقرير علمي عن المؤتمر الدولي العلمي المقدم من طرف مخبر البحث في تحليل وتقييم السياسة الاقتصادية في الجزائر أن أكثر من 86% من برامج الحواسيب مكرسة في الجزائر.

نافلة القول أن الواقع يعكس كل التوقعات والنظريات فالقطاع يشهد تأخرا ملحوظا مقارنة بما تشهده الساحة الإعلامية في دول العالم والسبب غياب ثقافة نشر التكنولوجيا المعلوماتية بين أفراد المجتمع من العوامل الأساسية التي تسبب نقص المستعملين حيث لا يلجأ إليها المواطن إلا للضرورة وفي الأوقات الحرجة إضافة إلى هذا غياب المراجع والمناهج العلمية والتربوية التي تساعد على نشر ثقافة الإنترنت، وما يزد الأمور تعقيدا هو الإقبال فوق المتوسط للهيئات والمؤسسات العامة والخاصة نحو هذه الثقافة حيث نجد مستوى التأهيل ضعيف لدى المدراء والمسؤولين في هذا الاختصاص والتمثيل المؤسساتي قليل على الشبكة العالمية رغم مساعي الحكومة وبعض المؤسسات العامة ذات الوزن الثقيل إلى دخول العالم الافتراضي لتكون في مصاف المؤسسات العالمية.

2-الحلول المقترحة لتجنب العراقيل:

1. انجاز كراسات الشروط المتعلقة بالمؤسسات الإعلامية العمومية والخاصة،
2. إصلاح الإعلام السمعي والبصري العمومي،
3. تسوية وضعيّة المؤسسات الإعلامية التي تبث خارج النطاق القانوني،
4. بعث وحدة مختصة في متابعة و تسجيل البرامج السمعية والبصرية،
5. وضع برنامج خاص بالحملة الانتخابية لضمان تغطية عادلة و متكافئة للانتخابات،
6. تنظيم ورشات تكوينية حول أخلاقيات المهنة الصحفية و الإعلام موجهة إلى المسؤولين عن التحرير.

3-جهود الجزائر لترقية قطاع تكنولوجيايات الإعلام والاتصال:

تتوفر الجزائر على معالم تنموية اقتصادية بارزة خاصة وأنها تنفتح على اقتصاد السوق والاقتصاد العصري وتمتلك موارد هامة تشجع على تطوير التكنولوجيا في السوق الجزائرية.لذا نراها تبذل جهودا جبارة لترقية

قطاع تكنولوجيا الإعلام والاتصال الحديثة تتمثل في مشاريع وتنظيمات تهدف إلى ترقية القطاع لما تملكه الدولة من كفاءات في هذا المجال. إضافة إلى دورها كمحرك للتنمية الاقتصادية حيث أصبحت المؤسسة الجزائرية أكثر وعيا بضرورة الإعلام فهو يعد وسيلة إنتاجية. ومن جهة أخرى تعتبر السوق الجزائرية لتكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة في أوج تطورها تزامنا مع نمو متوقع معتبر.

وتأتي هذه المشاريع والبرامج في تنمية الاتصالات وتحرير المبادرات واقتصاد السوق لتفتح المجال للمنافسة أمام الشركات الخاصة والعمومية، وقد ثمنت الحكومة أي مبادرات شراكة تبرم بين المؤسسات الجزائرية أو الجزائرية والأجنبية، خاصة وأن الإنتاج في مجال التكنولوجيا لا يمكن أن يتم انفراديا كما يستلزم إشراك كل الكفاءات، وإن الوقت قد حان لتأسيس شركات من أجل تطوير المنشآت الأساسية وادخار خدمات ذات قيمة مضافة. وتزامنا مع هذا التشجيع من طرف الحكومة تأتي عديد المبادرات لتدعم مجال المعلوماتية في الجزائر كتأكيدات البروفيسور بشير حلومي، أستاذ بجامعة مونتريال، ومدير عدة مؤسسات، والذي أدخل نظام اللغة العربية في الحاسوب على استعداده لوضع تجربته وخبرته في هذا المجال تحت تصرف السلطات حتى تتمكن الجزائر من استدراك التأخير المسجل في هذا المجال وشجع فكرة منح كل عائلة جزائرية حاسوبا وعلى إمكانية تحقيقها لو بقيت الإرادة السياسية موجودة، خاصة وأن الجزائر من البلدان التي تركز على القرار السياسي.⁽⁷⁾

كما كانت هناك مبادرات بين المؤسسات الجزائرية لتحجب النقص الذي تركته المؤسسات الأجنبية التي اختفت من السوق، لأنها لم تدرك كيف تكيف وسائلها ولم تتحالف مع المؤسسات الأخرى للاستفادة من خبرتها، كما أن تجسيد الأهداف المرسومة يستلزم مقاربة جديدة مغايرة لتلك المتبعة حتى الآن، ومنها الوصول لتحقيق 10 نسب، 80% للكثافة الهاتفية و 40% في وصل الإنترنت و 20% في نشر الحاسوب وهو ما يعد رهانا يفرض إيجاد حلول جديدة وإقامة شراكات جديدة. أضف أن ما ينتظر المتعاملين الاقتصاديين هو العمل لتمكين الجزائر من مواصلة قطع الأشواط المتبقية في مجال التكنولوجيا حتى تقترب من نظيراتها في العالم أجمع. ولعل انخرط 70 مؤسسة صغيرة ومتوسطة جزائرية في القاعدة الإعلامية أوميديس التي اعتمدها الاتحاد الأوروبي لفائدة الشركات الصغيرة والمتوسطة للبحر المتوسط في إطار خلق مؤسسة معلوماتية متوسطة من بينها المؤسسات الجزائرية سيدعم هذا التوجه.⁽⁸⁾

حيث سيقوم الاتحاد الأوروبي بتمويل المشروع الذي يرمي إلى إقامة شبكة للشركات المتوسطة عبر الانترنت، والتي سيتم ايصالها بالشبكة الأوروبية لتبادل المعلومات حيث تتمكن كل الشركات المنخرطة فيها بالإطلاع على كل التطورات التي تحدث في ميدان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستوى المتوسطي وخاصة الأوروبي حيث تعتبر إيطاليا الرائد العالمي في مثل هذه المؤسسات ويضم إضافة إلى الجزائر مؤسسات من المغرب وتونس، لبنان، الأردن، وتركيا وبلدان أخرى، ويقوم الاتحاد الأوروبي بانجاز

هذا المشروع على الطلب الذي تقدمت به دول المتوسط من بينها الجزائر أثناء الندوة الوزارية الأوروبية المتوسطية حول موضوع بناء مجتمع معلوماتي "أوروماد" والتي انعقدت في العاصمة الإيطالية روما في 1995. وتعتبر الجمعية الوطنية للمؤسسة والعمل والمعهد الوطني للعمل إضافة إلى معهد التطوير المهني لبئر خادم شركاء برنامج "أوميديس" بالجزائر. (9)

وأمام هذا النشاط للمؤسسات عمدت بعض الهيئات إلى التحضير لملتقى دولي نظم بالجزائر شهر أفريل من سنة 2006. حيث سيشكل إدخال التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال في الاقتصاد والمجتمع الجزائري موضوعه وأن هذا الملتقى الذي سمي "الجزائر آكت 2006" سيسمح للإطارات العليا والمنتخبين ومدراء أنظمة الإعلام "باكتشاف المنتجات والخدمات والتقنيات من أجل التعجيل بالإصلاحات التي شرع فيها بالجزائر.

من هذا المنطلق، كان الإعلام وسيلة أساسية لتمرير المشاريع والقرارات والأهداف، ذلك أن التحكم فيه تعني السيطرة والهيمنة على المجتمع، وبات جليا أنه بعد استخدام الإعلام للوسائل الحديثة والتكنولوجية أصبح يلعب دورا رائدا في تطوير المجتمعات وفي تغيير سلوك الإنسان وفي توثيق الصلات التي تربط أفراد هذا المجتمع.

ولقد صارت عملية الوصول إلى المعلومات والأخبار، وتوظيفها في خدمة المجتمعات وفي القضايا الحيوية من أهم ما يشغل بال رجال الإعلام في كل بقعة من بقاع العالم وفي أي موقع من المواقع التي يحتلونها وبأي وسيلة يمتلكونها.

4-التعريف بهيئة الضبط:

هيئة الضبط هي سلطة إدارية تتكفل بضبط وتنظيم وسائل الإعلام والاتصال توفر ضمانات لا توفرها دائما السلطات العمومية، وهي أساسا الفعالية والاختصاص والتجرد والحياد. يحتوي القانون الخاص بالنشاط السمعي البصري الذي صادق عليه البرلمان في نهاية شهر يناير و الذي صدر في العدد 16 من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ل23 مارس 2014 على 113 مادة تنظم قطاع السمعي البصري بالجزائر.

5-المادة 113:تنظيم قطاع السمعي البصري بالجزائر:

ينص القانون الذي صادق عليه البرلمان نهاية شهر يناير والذي يتعلق بتنظيم السمعي البصري في مادته الخامسة أن خدمات الاتصال السمعي البصري المرخص لها "تتشكل من القنوات الموضوعاتية المنشأة من قبل مؤسسات و هيئات و أجهزة القطاع العمومي أو أشخاص معنويين يخضعون للقانون الجزائري و يمتلك رأسمالها أشخاص طبيعيين أو معنويون يتمتعون بالجنسية الجزائرية"¹⁰. و يوضح القانون في المادة 17

أن "خدمة الاتصال السمعي البصري المرخص لها هي كل خدمة موضوعاتية للبث التلفزيوني أو للبث الإذاعي تنشأ بمرسوم وفق الشروط المنصوص عليها في أحكام القانون"⁽¹¹⁾. أما المادة 18 فتشير إلى أنه "يمكن خدمات الاتصال السمعي البصري المرخصة المذكورة في المادة 17 أن تدرج حصصاً و برامج إخبارية وفق حجم ساعي يحدد في رخصة الاستغلال"⁽¹²⁾.

و بخصوص الاستغلال تنص المادة 27 من القانون على أن "مدة الرخصة المسلمة تحدد بـ 12 سنة لاستغلال خدمة بث تلفزيوني و 6 سنوات لخدمة بث إذاعي" في حين تؤكد المادة 28 أنه يتم "تجديد الرخصة خارج إطار الإعلان عن الترشح من طرف السلطة المانحة بعد رأي معلل تبديه سلطة ضبط السمعي البصري"⁽¹³⁾.

و يحدد أجل الشروع في استغلال خدمة الاتصال السمعي البصري وفقاً للمادة 31 سنة واحدة بالنسبة لخدمة البث التلفزيوني و ستة أشهر بالنسبة لخدمة البث الإذاعي. و من جهة أخرى تطرق القانون إلى الأحكام المشتركة لكافة خدمات الاتصال السمعي البصري حيث تشير المادة 47 إلى أنه "يحدد دفتر الشروط العامة الصادر بمرسوم بعد رأي سلطة الضبط السمعي البصري القواعد العامة المفروضة على كل خدمة للبث التلفزيوني أو البث الإذاعي"⁽¹⁴⁾.

6- حدود عمل هيئة الضبط:

تتلخص تدخلات هيئة الضبط ضمن مجالين اثنين الأول يتعلق بالطبيعة التقنية والثاني بالشروط القانونية. وعلى سبيل التمثيل عن التدخل الأول: منح الترددات الهرتزية التي يكون تدبيرها في الغالب على أساس أنها مورد يكتسي طابع الندرة، وأما عن الشروط القانونية، فيتعلق الأمر بمراقبة ما إذا كان المتعهدون يشغلون ضمن الشروط التي يحددها القانون.

وهناك أيضاً التزامات اقتصادية أو من حيث المضمون، حيث يمكن أن يقود حصول متعهد على رخصة إلى التزامه بمجموعة من الالتزامات مقابل تفويض مجال عام له وهو المتمثل في تردد أو شبكة من الترددات. أما مضمون الاتصال السمعي البصري فيشمل حماية القاصرين واحترام النظام العام والأخلاق العامة، وكذا الإشهار من خلال مضمونه أو مدته، وأيضاً الأوقات التي يمكن أن يبث فيها، والأخبار حيث يفرض على وسائل الإعلام التزام الحياد والتجرد والموضوعية والالتزام بالتعددية واحترام التعدد في الآراء، وأخيراً المضمون الثقافي للبرامج (الالتزامات اللغوية، بث الإنتاجات الخاصة المستقلة أو الوطنية)، أما الأشخاص الذين يخضعون للضبط فهم في الغالب مقدمو الخدمات، موزعو الخدمات، متعهدو الشبكة.⁽¹⁵⁾ إن هيئة ضبط قطاع الاتصال السمعي البصري هي قبل كل شيء في خدمة جميع الفاعلين في المشهد الإعلامي السمعي البصري، وسبب وجودها ينبني على هذه الأهمية التي لا يعترف لها بها دائماً، فهي في خدمة:

السلطة السياسية، فبحكم تخصصها في القطاع تكون هي المؤسسة التي توجد في الموقع المناسب لتقديم الاستشارة إلى السلطة السياسية في تدبيرها التشريعي والتنظيمي للمشهد الإعلامي. فإذا كان التأطير القانوني غير مناسب ومتجاوزاً، فإنها مدعوة إلى إصدار توصيات للسلطة السياسية من أجل تبني نصوص جديدة، فوظائف تقديم الاستشارة والرأي إلى السلطة السياسية أساسية، حيث لا يمكن لعملية الضبط أن تكون بشكل فعال إلا إذا كان التشريع يؤطر القطاع بشكل فعال.⁽¹⁶⁾

وسلطة ضبط السمع البصري مكلفة بالسهر على حرية ممارسة النشاط السمع البصري ضمن الشروط المحددة في هذا القانون و التشريع و التنظيم ساري المفعول و السهر على عدم تحيز الأشخاص المعنوية التي تستغل خدمات الاتصال السمع البصري التابعة للقطاع العام و ضمان الموضوعية و الشفافية. و هي مكلفة أيضا بالسهر على ترقية اللغتين الوطنيتين و الثقافة الوطنية". كما أنها تتمتع بصلاحيات في مجال الضبط و المراقبة و الاستشارة و تسوية النزاعات حددها القانون في مادته 55. و تشير نفس المادة إلى أن السلطة مكلفة بدراسة طلبات إنشاء خدمات الاتصال السمع البصري و تبث فيها علاوة على تخصيص الترددات الموضوعة تحت تصرفها من طرف الهيئات العمومية المكلفة بالبث الإذاعي و التلفزيوني من أجل إنشاء خدمات الاتصال السمع البصري الأرضي في إطار الإجراءات المحددة في هذا القانون.

في مجال المراقبة تسهر سلطة ضبط السمع البصري على احترام مطابقة أي برنامج سمعي بصري كيفما كانت وسيلة بثه للقوانين و التنظيمات سارية المفعول و ضمان احترام الحصص الدنيا المخصصة للإنتاج السمع البصري الوطني و التعبير باللغتين الوطنيتين. و عليها أيضا أن تمارس الرقابة بكل الوسائل المناسبة على موضوع و مضمون و كفاءات برمجة الحصص الإشهارية. أما في المجال الاستشاري فالسلطة مدعوة إلى إبداء رأيها في الإستراتيجية الوطنية لتنمية النشاط السمع البصري و في كل مشروع نص تشريعي أو تنظيمي يتعلق بالنشاط السمع البصري.

كما يتعين على سلطة ضبط السمع البصري في مجال تسوية النزاعات وتقديم خدمة إلى الفاعلين الاقتصاديين، فلكي ينجح هؤلاء الفاعلون يجب عليهم أن يتطوروا في إطار المنافسة الشريفة التي يخلقها إطار تنظيمي ناجع ويطبق من طرف الجميع، وبدون الضبط يكون قانون الأقوى هو الذي يطبق وبدون اعتدال وبتجه المتعهدون المهيمنون إلى عرقلة تنمية باقي الفاعلين. وفي مواجهة التطور التكنولوجي، يصبح أيضا دور هيئة الضبط هو السماح لجميع الفاعلين بأن يكونوا على وعي بالتطورات الجارية وبالموقع والوضع الذي يجب منحه لمقاولاتهم.⁽¹⁷⁾

كما تقدم خدمة إلى الفاعلين السوسيو - ثقافيين، فإذا كان منطق الفاعلين الاقتصاديين يبنّي على الربح، فإن أهمية وسائل الإعلام في نشر الثقافة هي مثلها مثل مسؤولية الدولة التي تفرض على المقاولات، إلى جانب الأنشطة المربحة ماديا، تطوير الأنشطة ذات المردودية بالنسبة إلى التنمية الثقافية والاجتماعية .

وفي هذا الإطار، تضمن هيئة الضبط للفاعلين السوسيو-ثقافيين الولوج إلى وسائل الإعلام، ولا يتم الاعتراف إلا بالمتعهدين الذين يحترمون حقوق المؤلفين، كما تدعم الإبداع.⁽¹⁸⁾ وهي تقدم، ختاماً، خدمة إلى المواطنين، حيث يبقى المواطن هو المستفيد الأساسي من عمل هيئة الضبط، حيث تراقب هذه الأخيرة علاقة الثقة التي يجب أن تكون قائمة بين وسائل الإعلام والمواطنين/المستهلكين، فإذا كانت هذه العلاقة مقطوعة فيجب عليها أن تكون في الاستماع إلى المواطنين الذين يشكون.

الإحالات:

⁽¹⁾ كهينة.ب/ نزيهة.م/ رخيعة.إ/ خميسي.ع: رغم المجهودات... الإعلام في الجزائر واقع مليء بالمشاكل والصعوبات تحت [admin](#) الثلاثاء, يونيو 25, 2013 07:33 مساءً.

⁽²⁾ المرجع نفسه.

⁽³⁾ نفسه.

⁽⁴⁾ بقلم / عبد المالك حداد: المعلوماتية والتحديات على الرابط:

<http://www.chihab.net/modules.php?name=News&file=article&sid=923>

⁽⁵⁾ المرجع نفسه.

⁽⁶⁾ نفسه.

⁽⁷⁾ نفسه.

⁽⁸⁾ نفسه.

⁽⁹⁾ نفسه.

⁽¹⁰⁾ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية لـ 23 مارس 2014 على 113 العدد 16 المادة 113

⁽¹¹⁾ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية لـ 23 مارس 2014 على 113 العدد 16 المادة 5 ⁽¹²⁾ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية لـ 23 مارس 2014 على 113 العدد 16 المادة 17

⁽¹³⁾ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية لـ 23 مارس 2014 على 113 العدد 16 المادة 27

⁽¹⁴⁾ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية لـ 23 مارس 2014 على 113 العدد 16

(15)- هشام مدعشا: مميزات هيئات ضبط الاتصال السمعي البصري. نشر في [المساء](#) يوم 01 - 05 -

2011.

(16)- المرجع نفسه.

(17)- نفسه.

(18)- نفسه.